الترويح أهميته ووسائله وموقف الشريعة منه

د/ السيد عبد الغفار بخارى *

Time, undoubtedly holds a vital position in Islam. The nations depends on time, and its waste is no less then crime. In Islam the entertainment not only is permitted but esteemed as well, but within prescribed parameters which may not cause any moral or social harm. The significance of picnic is valued always as people find a way to relax and refresh themselves from the worries and troubles of life and able to perform duties better. The life of Holy Prophet Muhammad (SAW) and his companions showed many occasions of leisure and pass times. Picnic has many purposes i.e. magnanimity and generosity of Islam, preparation of a healthy and strong generation to encounter the enemies of Islam, family co-ordination and maintaining health etc. Various sports and games are being adopted for such purpose like riding, racing, boating, shooting, swimming, soccer, cricket, volley ball, martial arts, table tennis, badminton etc. But there are some prescribed parameters for them as well, which are:

1. May not be cause to let pass prayer timings.
2. Not symbolizing the ostentation and over expenditure.
3 Not bringing any kind of harm (moral, physical, social or financial etc.) to any one.
4 Not causing violence or harm to challenger.
5 Rules must be followed.

Some sports are prohibited in Islam as gambling in any matter or spirit, fighting between animals etc. Thus, we must adopt those modes of leisure which are in accordance with our religion and vice-versa.

إن الترويح أمر محمود بل مطلوب في الشرع بشرط أن يكون منضبطا وفق القواعد والضوابط الشرعية وداخل اطاره.فالإسلام أجاز النشاط الترويحي الذي يساعد الإنسان بتخفيف مشقة الحياة وصعوبتها.فالناظر في نصوص الشريعة يصل إلى نتيجة بأن الترويح أمر مشروع في الدين إلا ما صاحبه أمر محرم شرعاً أو أدى إلى مفسدة ثابتة أو مرجحة. حرص الإسلامُ علي الانتفاع من الوقت وعدم تركه يذهب سُدا فالوقت أغلى ما يملكه الإنسان فهو كنزه فإنه أكد على إعطاء النفس حقها الراحة والسعة والانبساط فالإسلام لا يرى مانعا من الأخذ بأمور الترويح ولكن جعل لذلك حدودا وضوابطا

* الجامعة الوطنية للغات الحديثة باكستان

معينة لا ينبغي الخروج منها. فسوف يركز هذا المقال على اهمية الترويح واهدافه ووسائله كما يعالج الموضوع ببعض الألعاب الرياضية المعاصرة.

مفهوم الترويح:

الترويح لغة:فإن كلمة الترويح تدل على إزالة التعب عن النفس وإدخال السرور عليها والانبساط والاستراحة والتقلب ومن حالة إلى أُخرى. يقول ابن منظور"...راح الإنسان إلى الشيء يراح إذا نشط وسُرّ به وكذلك ارتاح والرياحة أن يراح الإنسان إلى الشيء فيستريح وينشط إليه. والإرتياح الانشاط والراحة ضد التعب واسراح الرجل من الراحة" (1).

وفي الحديث قول النبي ﷺ لمؤذنه بلال "يا بلال اذن أرحنا بها أي نستريح بأدائها من اشتغال قلوبنا بها..." (2).

وقال الزبيدي " أراح فلان: مات كأنه استراح ... وآراح الرجل: استراح ورجعت إليه نفسه بعد الإعياء... (3).

التعريف الاصطلاحي: لقد ذكر العلماء المعاصرين بعض التعريفات الاصطلاحي للترويح وملخصه ما يلي:

فعرف محمد السيد الوكيل بأنه:"إدخال السرور على النفس وتجديد نشاطها بوسائل اللهو والترويح المباح"(4).

كما عرفه مروان رشيد بقوله:"هو أوجه النشاط غير الضارة التي يمكن أن يقوم بها الفرد أو الجماعة في أوقات الفراغ بغرض تحقيق التوازن أو الاسترخاء وإدخال السرور والتنفيس عن النفس الإنسانية وتجديد همتها ونشاطها في ضوء القيم والمبادي الإسلامية"(5).

وهذا التعريف الأخير هو أرجح لأنه أشمل وأوسع نطاقاً بحيث ربطه بوقت الفراغ لأن الترويح يمارس في وقت الفراغ وليس في وقت العمل والشغل وأيضاً كونه نشاط غير ضارة إذاً الأنشطة الضارة لا تُعيد على النفس الراحة والسكون ولا تُزيل عنها الألم والضيق والقلق كما اشترطه بممارسة الترويح المباح فوسائل التي لا تقوم على هذا

الأساس حقيقة لا تُزيل عن النفس القلق وما إلى ذلك من الاحساسات الأليمة. وهناك تعريفات أخرى ذكرها العلماء (6)

أهمية الترويح وضرورته:

لاشك أن للترويح أهمية بالغة في حياة الإنسان فالناس بأي نسل ودين يوجد لديهم الترويح والترفيه لأن الأنشطة الترويحية تساعد في إبعاد أفراد المجتمع عن التفكير أو الوقوع في الجريمة كما أن الترويح يُنقذ الإنسان من الملل والضجر وضيق الصدر وما إلى ذلك من الاحساسات الأليمة نفسية أو حسية.

فقد بين الإمام الغزالي أهمية الترويح وضرورته بقوله:"إعلم أن الطريق في رياضة الصبيان من أهم الأمور وأوكدها والصبيان أمانة عند والديهم... ويعود في بعض النهار المشى والحركة والرياضة حتى لا يغلب عليه الكسل ... إلى أن قال وينبغي له أن يؤذن له بعد الانصراف من الكتّاب أن يلعب لعباً جميلاً يستريح إليه من تَعب المكتب... فإن منع الصبي من اللعب وإرهاقه إلى التعلم دائماً يميت قلبه ويبطل ذكاءه وينغص عليه العيش حتى يطلب الحيلة في الخلاص منه رأساً"(8) .

مشروعية الترويح وأهدافه:

الإسلام دين رحمة وسماحة ودين يشمل جميع الجوانب الإنسانية ويراعي كافة الأطماع الإنسانية المباحة وإن من رحمة الإسلام وسماحته أنه أباح بعض أنواع اللهو والترفية مما يساعد المرء المسلم تخفيف الضغوط اليومية من تعب العلم وصعاب العيش. عندما نقف على سيرته الطيبة نجد أنه عليه الصلوة والسلام بطبيعته البشرية مارس جوانب متعددة من ألوان اللهو والترويح المباح فكان يسابق ويمازحْ ويداعب كما أنه أجاز للصحابة رضي الله عنهم ممارسة بعض الأنشطة الترويحية المباحة وأحيانا ينظم بين الصحابة رضي الله عنهم.

يقول الإمام ابن القيم رحمه الله : "ثبت عـــن النبى ﷺ أنه سابق بالأقدام وثبت عنه أنه سابق بين الإبل وثبت عنه أنه سابق بين الخيل وثبت عنه أنه حضر نضال السهام وصار مع احدى الطائفتين فأمسكت الأخرى وصار مع الطائفتين كلتيهما وثبت عنه أنه رمى بالقوس وثبت عن الصديق □ أنه راهن كفار مكة على غلبة الروم للفرس وراهنوه

على أن لا يكون ذلك ووضعوا الخطر من الجانبين وكان ذلك بعلم النبى ﷺ وإذنه وثبت عنه أنه طعن بالرمح وركب الخيل مسرجة ومعراة وتقلد السيف.." (9)

والأمثلة على ممارسته لبعض أنواع الترويح وكذلك أمره وإقراره ببعض الأخرى كثيرة نكتفي بذكر بعض الأحاديث الدالة على مشروعية الترويح.

1: مشروعية الترويح من خلال ممارسته عليه الصلوة والسلام.

عن عائشة:قالت خرجتُ مع النبى ﷺ في بعض أسفاره وأنا جارية لم أحمل اللحم و لم أبدن فقال للناس تقدموا فتقدموا ثم قال لي تعالى حتى أسابقك فسابقته فسبقته فسكت عنى حتى إذا حملتُ اللحم وبَدَنْتُ ونسيت خرجتُ معه في بعض أسفاره فقال للناس تقدموا فتقدموا ثم قال لي تعالى حتى أسابقك فسابقته فسبقنى فجعل يضحك وهو يقول هذه بتلك"(10).

يستفاد من الحديث أن النبى ﷺ كان يستحلب محبة ازواجه بإقامة الممارسات الترويحية معهن.وكان ﷺ يمازح مع الصحابة ولذا لما قال الصحابة: يا رسول الله إنك تداعبنا؟ فقال: "إني لا أقول إلا حقاً"(11).

وقوله ﷺ : "إني لأمزح ولا أقول إلا حقاً"(12)

2: مشروعية الترويح من خلال الأحاديث

حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لى رسول الله ﷺ يا عبد الله ألم أخبَر أنك تصوم النهار وتقوم الليل فقلتُ بلى يا رسول الله قال لى فلا تفعل صُم وأفطر ونم فإن لجسدك عليك حقاً وإن لعينيك عليك حقاً وإن لزوجك عليك حقاً وإن لزورك عليك حقاً. (13)

حديث أنس بن مالك يقول جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبى ﷺ يسألون عن عبادة النبى فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا أين نحن من النبى ﷺ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فقال أحدهم أما أنا فإني أصلى الليل أبدا وقال آخر أنا أصوم الدهر ولا أفطر وقال آخر أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً فجاء رسول الله ﷺ فقال أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله إنى لأخشاكم لله وأتقاكم له لكنى أصوم وأفطر وأصلى وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتى فليس منى(14).

يُستفـــاد من الحديثين الشريفين بأن النبى ﷺ يستحسن قصد هؤلاء الصحابة وإرادتهم عن الامتناع من ملذات الدنيا والإقبال إلى العبادة تماما بل أرشدهم إلى الأخذ بملذات الدنيا وإعطاء الراحة للجسد.

قوله ﷺ لحنظلة الأسيـــدي□□ والذي نفسي بيده إن لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة ثلاث مرات. (17)

يقول الإمام محي الدين النووي في شرح هذا الحديث: "أن حنظلة خاف على نفسه بالنفاق حيث كان يحصل له الخوف في مجلس النبى ﷺ وسلم مع تمام المراقبة والفكر والإقبال على الآخرة فإذا خرج من عنده اشتغل بالزوجة والأولاد ومعاش الدنيا فأعلمه النبىﷺ أنه هذا ليس بالنفاق وأنهم لا يُكَلفون الدوام على ذلك بل ساعة كذا وساعة كذا"(18)وبناء على ذلك فنقول إن الترويح المباح بقصد راحة الجسد والتنفيس من مشاق الحياة أمر مشروع بل ممدوح فالشرع لا يطالب الإنسان أن يكون جميع أوقاته في العبادة بل مراعيا بالفطر الإنسانية شرع ممارسة بعض أنواع اللهو والترويح كما تدل هذه الأحاديث السابقة.

3: مشروعية الترويح من خلال الآثار

لاشك أن الصحابة ﷺ في خير القرون وكانوا يمارسون الأنشطة الترويحية المباحة فكانوا يمازحون ويداعبون ويسابقون اقتداء واهتداء بهديه □والآثار في ذلك كثيرة نختار بعضا منها:

- يقول بكر بن عبد الله: " كان أصحاب النبى □يتبادحون (19) بالبطيخ فإذا كانت الحقائق كانوا هم الرجال"(20).
- يروى الإمام الأوزاعي عن بلال بن سعد يقول: "أدركتُ قوماً يشتدون بين الأعراض يضحك بعضهم إلى بعض فإذا كان الليل كانوا رهباناً".(21)
- عن سماك بن حرب قال قلت لجابر بن سمرة : أكنتَ تجالس رسول الله ﷺ قال نعم كثيرا كان لا يقوم من مصلاه الذي يصلى فيه الصبح أو الغداة حتى

تطلع الشمس فإذا طلعت الشمس قام وكانوا يتحدثون فيأخذون في أمر الجاهلية فيضحكون ويبتسم. (22)

- عن إبراهيم التميمي عن أبيه قال: "رأيتُ الحذيفة يعدو بين الهدفين".(23)

هناك كثير من الآثار في هذا الصدد. (24).تدل هذه الآثار بأن الصحابة رضى الله عنهم كانوا على هدى نبيهم في هذا الشأن فكانوا يمرحون ويمزحون ويضحكون ولكن الأمر الملاحظ من سيرتهم بأنهم كانوا يفضلون الجدية على الترويح فما كانوا يأخذون التنفيس والترويح من جانب العبادة بل لأجل طرد السآمة والملل وأخذ المؤانسة ونحوها فقط.

أهداف الترويح:

إن التصور الإسلامي للترويح له أهداف سامية وأغراض نبيلة فالناظر إلى وسائل الترويح السادة في عصر النبوي يُدرك بأن أغلب الوسائل كانتْ رياضيات بدنية مما تدرِّبهم على معاني القوة للجهاد في سبيل الله كالمسابقة والمصارعة والرمى والسباحة كما لاحظنا العاب أخرى خاصة بالأطفال مثل العرايس والمراجيح إضافة إلى ذلك الترويح بالمزاح المباح والشعر والحداء. فلم يكن الترويح في ذاك الوقت لمجرد ضياع الوقت ولا لإشباع العواطف الترويحي فقط. الآن نذكر بعض أهداف الترويح فيما يلي:

1: إبراز سماحة الإسلام وإظهار الفسحة في الدين:

إن من تشنيـــع أعداء الإسلام على المســـلمين دعواهم بأن الإسلام هو دين عنف وشدة ولا يوجد فيه تصور الراحة والفسحة. ولاشك ببطلان هذه الدعوى فقد بين رسولنا الأمين بياناً شافياً ووافياً ما في الإسلام من تصور الفسحة وإعطاء كل ذي حق حقه وأنه فنّد جميع شبهاتهم الباطلة وادعائهم الكاذبة والأدلة في ذلك كثيرة منها:حديث عائشة رضى الله عنها : قالت رأيت النبى ﷺ يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد حتى أكون أنا الذى أسأم فاقدروا قدر الجارية حديثة السن الحريصة على اللهو. (25)

هذا الحديث يدل على مشروعية اللعب وعلى إبراز سماحة دين الإسلام وأنه دين رحمة وسمحة يراعي بطبع البشر كما هو مصرّح في الرواية التي رواها الإمام أحمد.

فقال رسول الله ﷺ يومئذ "لتعلمَ اليهود أن في ديننا فسحة إني أُرْسِلْتُ بِحَنيفية سمحة".(28)

وعن عائشة قالت: "أنها كانت تلعب بالبنات فكان النبى ﷺ يأتي بصواحبى يلعبن معي".(29) وقالت إن رسول الله ﷺ قال يومئذ "لتعلمَ اليهود أن في ديننا فسحة إني أُرسلت بحنيفية سمحة".(30)

ولما أراد صحابي أن يمكث في غار لكى ينقطع عن ملذات الدنيا ويشتغل بعبادة ربه فلم يأذن له النبى ﷺ وقال له: "إني لم أُبعث باليهودية ولا بالنصرانية ولكني بُعِثْتُ بالحنيفية السمحة..." (31)

2: إعداد جيل قوي ضد محاربة أعداء الإسلام:

لاشك أن القوة الجسمية إلى جانب القوة الإيمانية مطلوب في الشرع بل هو ممدوح وذلك لأن المتصف بهذا الوصف في الغالب أكثر إقداماً على الأعداء في الجهاد وأشد عزيمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصبر على المشقة في ذات الله تعا لى وأرغب في العبادات وأنشط لها. ولذا فقد مدح النبى المؤمن القوي حيث قال:"المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير".(32)

يقول الإمام ابن القيم: ''والقوة الجسمية تأتي عن طريق الممارسات الرياضية فهي تقوى وتشد العضلات لأن الجسم فكما يحتاج إلى الغذاء حتى يصح وينمو فإنه في حاجة للحركة والنشاط...." (33).

فثبت من هـــذا أن القـــوة الجسمية لا تأتي إلا عن طريق الممارسات الرياضية فالترويح والترفية من أنواع الرياضة إذاً أن من اتصف بالقوة الجسمية إلى جانب القوة الإيمانية فهو محمود.

فقد ذكر الدكتور يوسف القرضاوي بعض أهداف التربية البدنية فقال: "والتربية البدنية -كما شرعها الإسلام - تقوم على عدة أهداف: منها: الصحة والسلامة والعافية من الأمراض والآفات ولهذا أمرنا الله العفو والعافية وكانت العافية من أعظم النعم ولهذا فرض الإسلام الطهارة والنظافة والوقاية. ومنها: المرونة والسرعة في حركة نحوها.ومنها: القوة الجسم ولهذا رغب في أنواع من الرياضيات كانت ميسورة للناس في

ذلك الوقت مثل ركوب الخيل والسباحة والرماية والصلابة: فلا يريد الإسلام الجسم المترهل. (34) أو الجسم الضعيف ومنها: الخشونة والتحمل: فلا يريد الإسلام الجسم المترف الذي لا يستطيع تحمل المشقة إذا طلبت منه ولا يصبر على الشظف والخشونة إذا تعرض لها قسراً.... (35).

ثم قال "وعلى هذا الأساس يجب أن ننظر إلى الحركة الرياضة ألها يمكن أن تساهم في تحقيق أهداف التربية الإسلامية في شأن الإنسان وأن ندخل عليها من الإضافات والتعديلات بحيث يؤديها الإنسان المسلم وهو يعتبرها عبادة تقربه إلى الله مادامت مقترنة بنية صالحة وهدف نبيل أن يكون مؤمنا قويا ويدافع عن الحق ويرد الأذى عن نفسه وغيره وأن يشارك في قوة المجتمع الذي ينتمى إليه"(36).

3: العمل على زيادة الترابط الأسرى:

إن الأنشطة الترويحية لها دور كبير في ازدياد الترابط الأسرى. فالإسلام عنى عناية تامة ببناء الأسرة الصالحة فبالزواج المشروع تنشأ الأسرة الكريمة وتنشأ معها المودة والرحمة.

يقول الإمام القرطبي:"إن من هدى الإسلام في بناء الأسرة الأمر بالعشرة بالمعروف (وعاشروهن بالمعروف) والسبيل الأعظم للعشرة بالمعروف هو تطيب الأقوال وتحسين الأفعال والهيئات حسب القدرة واستدامة البشر ومداعبة الأهل وقيام كل من الزوجين بما يجب أن يقوم له الآخر"(37).

وكان النبي ﷺ يجلب محبة أزواجه بمثل هذه العمليات فكان يداعبهن ويمازحهن ويتسابق معهن(38) ويستمع إلى أقاصيهن(39) كما كان يحث أصحابه بالتزوج بالأبكار لأنهن أحرى بالمداعبة مع الأزواج وحسن العشرة ويدل عليه حديث جابر حين قال له رسول الله "..... فهلا بكرا تلاعبها وتلاعبك"(40).يقول الإمام النووي في شرح هذا الحديث:"وفيه فضيلة تزوج الأبكار وثوابهن أفضل وفيه ملاعبة الرجل امرأته وملاطفته لها ومضاحكتها وحسن العشرة"(41)

ضوابط الترويح:

كما سبق أن الشريعة الإسلامية أجاز للإنسان ممارسة بعض ألوان الترويح والترفيه ولكن لم يطلق العنان بل قيد ذلك ببعض القواعد والضوابط. هناك ضوابط خاصة وضواط عامة.

1ـــ ضوابط خاصة بالنشاط الترويحي ذاته.

إنه ينبغي لكل أحد قبل ممارسته لأي وسيلة من وسائل الترويح أن ينظر حكم الشريعة الإسلامية في ذلك النوع من الأنشطة الترويحية فإذا كان هذا مما أجازه الشرع وأباحه فلا اشكال بممارسته .ففي هذا الصدد لا بد عليه أن يراعي الأمور التالية.

ا: اجتناب استخدام الوسائل التي تؤذي الآخرين. فلا يجوز لأحد أن يختار أي وسيلة من الوسائل التي تؤذي المرء المسلم لأن النبي ﷺ قال " المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هاجر ما نهى الله عنه"(42).

يقول الإمام النووي "معناه من لم يؤذ مسلماً بقول ولا فعل وخص اليد بالذكر لأن معظم الأفعال بها.." (43) ويدخل في النهي المزاح المفرط الذي يؤول في كثير من الأوقات إلى الإيذاء ويورث الأحقاد ولذا يحمل الأحاديث التي ورد فيها النهي عن المزاح على مثل هذه الحالة. كما قال الإمام النووي: "المزاح المنهي عنه هو الذي فيه افراط ويداوم عليه فإنه يورث الضحك وقسوة القلب ويشغل عن ذكر الله تعالى ويؤول في كثير من الأوقات إلى الإيذاء ويورث الأحقاد ويسقط المهابة والوقار...." (44)

ب: اجتناب السخرية واللمز: وقد ذكر حافظ ابن كثير تفسير قوله تعالى: " يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَومٌ مِّن قَوْمٍ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ.. "(45) قائلاً ينهي تعالى عن السخرية بالناس وهو احتقارهم والاستهزاء بهم. (46) إذاً فلا يكون النشاط الترويحي مشتملاً على السخرية واللمز.

ج: اجتناب الكَذِب والافتراء: لقد نهى النبي ﷺ في كثير من الأحاديث عن الكَذِب والافتراء منها قوله ﷺ : "ويل للذي يحدث فيكذب ليضحك به القوم ويل له ويل له"(47)قال الإمام المناوي(48) في شرح هذا الحديث:"تكريره الويل إيذاناً بشدة هلكته وذلك لأن الكذب وحده رأس كل مذموم وجماع كل فضيحة فإذا انضم إليه استجلاب الضحك الذي يُميتُ القلب ويجلب النسيان ويورث الرعونة كان أقبح

القبائح"(49)ومن ثم قال الحكماء : "إيراد المضحكات على سبيل السخف نهاية القباحة"(50)

ه: اجتناب الأنشطة التي حرمها الشارع: فلا يجوز ممارسة الأنشطة التي ورد النص بتحريمها كاللعب بالنرد والشطرنج واللعب بالحمام وسائر الحيوانات عبثاً وغير ذلك.

1: اللعب بالنرد: اللعب بالنرد حرام فلا يجوز ممارسته وقد وردت عدة أحاديث وآثار في الذم من هذا اللعب منها قوله ﷺ " من لعب بالنرد شير (51) فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه"(52).

يقول الإمام ابن القيم رحمه الله: " سر هذا التشبيه والله أعلم أن اللاعب بها لما كان مقصوده بلعبه أكل المال بالباطل الذي هو حرام كحرمة لحم الخنزير وتوصل إليه بالقمار وظن أنه يفيده حل المال كان كالمتوصل إلى أكل لحم الخنزير بذكاته "(54).

ويقول الحافظ ابن عبد البر"هذا الحديث يحرم اللعب بالنرد جملة واحدة لم يستثن وقتاً من الأوقات ولا حالاً من الأحوال فسواء شغل النرد عن الصلاة أو لم يشغل أو ألهى عن ذلك." (55)

وروى عن ابن مسعود أنه حذّر من النرد فقال:"إياكم وهاتين الكعبتين(56)الموسومتين(57)اللتين تزجران زجراً فإنهما من الميسر"(58).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " واللعب بالنرد حرام وإن لم يكن بعوض عند جماهير العلماء وبالعوض حرام بالإجماع"(59).وعده الإمام الذهبي(60) والإمام الهيثمي من الكبائر(61).

2:الشطرنج: بكسر الشين وهو المختار وقد تفتح ' لعبة تلعب على رقعة ذات أربعة وستين مربعاً وتمثل دولتين متحاربتين باثنين وثلاثين رقعة' تمثل الملكين والوزيرين والخيالة (أصحاب الخيول) والقلاع والفيلة والجنود(62).

وردت بعض الأحاديث في الذم من هذا اللعب ولكن لم تصح منها شيء لأجل عدم كونه في عهد النبوة. قال الحافظ ابن كثير: "والأحاديث المروية فيه لا يصح منها شيءٌ"(63) ولكن ثبت من الصحابة المنع من ذلك.

وسئل ابن عمر □ عن الشطرنج فقال "هي شرد من النرد"(64)ومر على بن أبي طالب على قوم يلعبون بالشطرنج فقال "ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون"(65). وفيها أقوال السلف (66).

وقال الإمام القرطبي في تفسير قوله تعالى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ "(67) . هذه الآية تدل على تحريم اللعب بالنرد والشطرنج قماراً أوغير قمار.. (68). وأما ما نسب إلى بعض الصحابة والتابعين القول بإباحة الشطرنج واللعب لا يصح منها بشيء وكل ما نسب إليهم من ذلك فهو باطل (69).

3:اللعب بالحمام: لا يجوز اللعب بالحمام لأنه منهى عنه.فقد روى عن النبى ﷺ أنه نظر إلى إنسان يتبع طائرا "قال شيطان يتبع شيطاناً"(70).

قال الإمام الشوكاني: "فيه دليل على كراهة اللعب بالحمام وأنه من اللهو الذي لم يؤذن فيه"(71)ونقل الإمام ابن قدامة قول العلماء قائلاً:" واللاعب بالحمام يطيرها لا شهادة له ..وكان شريح لا يجيز شهادة صاحب حمام وذلك لأنه سفه ودناءة وقلة مروءة ويتضمن أذى الجيران بطيره واشرافه على دورهم ورميه إياها بالحجارة"(72)

4:التحر يش بين البهائم:حرام ومنهى عنه.وعن ابن عباس □ قال نهى رسول الله ﷺ عن التحريش(73) بين البهائم(74).

وقال الحليمي:" ومن وجوه اللعب التحريش بين الكلاب والديوك وقد جاء عن النبى ﷺ أنه نهى عن التحريش بين البهائم هو حرام ممنوع لا يؤذن لأحد فيه لأن كل واحد من المتحارشين يؤلم الآخر ويجرحه ولو أراد المحرش أن يفعل ذلك بيده ما حل له(75).

وكذلك مصارعة بين الحيوانات كالديوك والثيران والنطاح بين الكباش حرام لأن فيها مخالفة لتعليم الشرع بالرفق بالحيوانات فهذا اللون من الرياضة والترويح وسيلة لتعذيب الحيوانات العجماء وقد نهى الإسلام ولأن المغالبة بمثل هذه توقع العداوة والبغضاء فيما بينهم وتصدهم عن ذكر الله وعن الصلاة. وقد نص شيخ الإسلام ابن تيمية على حرمة المصارعة بين البهائم. (76)

ضوابط عامة للترويح:

تنقسم هذه الضوابط إلى ثلاثة أقسام.

1- ما يتعلق بالمشاركين في الترويح:

- اختيار الرفقة الصالحة:يجب على كل مسلم أن يختار الرفقة الصالحة في جميع مراحل الحياة وبالأخص ساحات الأنشطة الترويحية والأدلة في ذلك كثير التي تحث على اختيار الرفقة الصالحة وتبين نفعه وتحذر من الرفقة السيئة وتبين ضرره.

منها قوله ﷺ: "مثل الجليس الصالح والسوء كحامل المسك ونافخ الكير.." (77)قال الحافظ ابن حجر: "وفي الحديث نهي عن مجالسة من يتأذى بمجالسته في الدين والدنيا والترغيب في مجالسة من ينتفع بمجالسته فيها"(78). وقوله ﷺ:" الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل"(79).فيه فضيلة مجالسة الصالحين وأهل الخير والنهي عن مجالسة أهل الشر وأهل البدع.

وقد نقل المبارك فوري قول الغزالي يقول: "مجالسة الحريص ومخالطته تحرك الحرص ومجالسة الزاهد ومخالطته تذهّد في الدنيا لأن الطباع مجبولة على التشبه والاقتداء بل الطبع من حيث لا يدرى" (80).

إذاً لا بد للمرء أن يختار الرفقة الصالحة في جميع شؤون الحياة وفي مجالات الأنشطة الترويحية لا تقل فائدة وذلك إذا حان وقت الصلاة والعبادة وغيره يمكنه أن يرشد إليه ويقبله بخلاف إذا كان المشاركون غير صالحة أنهم لا يعتنون أوقات العبادة ولا يمكنون لغيرهم.

- عدم الاختلاط بين الجنسين: إن الشارع الحكيم قد نهى عن الاختلاط إي اجتماع الرجال بالنساء الأجنبيات في مكان واحد بحكم العمل أو البيع والشراء أو السفر أو النزهة والترويح عن النفس ونحو ذلك لأن اقتحام المرأة في هذا الميدان يؤدي بها إلى الوقوع في المحاذير. قال تعالى: " وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى "(81).

فأمر الله أمهات المؤمنين بالقرار في البيوت لما في ذلك من صيانتهن وإبعادهن عن وسائل الفساد. وهكذا أمر الله المؤمنات بغض البصر وحفظ الفرج وعدم ابداء الزينة إلا ما ظهر منها وأمرهن الله أنه بإسدال الخمار على الجيوب المتضمن ستر رأسها ووجها لأن

الجيب محل الرأس والوجه.قال تعالى: "قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ"(82).

فإذا كان الأمر بهذه المثابة فما بالك بتروله إلى ميدان اللهو واللعب مع الرجال شبه عارية واختلاطها معهم بقصد الترويح؟ ولا يعني بذلك بأن أخذ الراحة والترويح ممنوع للنساء بل هوجائز ولكن بالضوابط الشرعي وبالقدر المعتدل بحيث أمكنته خاصة للنساء ويلتزمن بالستر المطلوب.

2- ما يتعلق بوقت الترويح:

لاشك أن الوقت نعمة كبرى من الله تعالى و أغلى ما يملكه الإنسان في حياته فهو كتره ورأس ماله الحقيقي في هذه الدنيا لأنه ميدان العلم فلذا عنى الإسلام وحث على اغتنامه والعمل فيه. قال تعالى: " وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَآئِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ"(83)يقول الإمام الطبرى: "أي يتعاقبان عليكم أيها الناس بالليل والنهارلصلاح أنفسكم ومعاشكم"(84).

وقال ﷺ:"نعمتان مغبون فيهما كثيرمن الناس الصحة والفراغ"(85).قال العلماء معناه: "أن الإنسان لا يتفرغ للطاعة إلا إذا كان مكفيا صحيح البدن فقد يكون مستغنيا ولا يكون صحيحاً وقد يكون صحيحا ولا يكون مستغنيا فلا يكون متفرغاً للعلم والعمل لشغله بالكسب فمن حصل من الأمران وكسل عن الطاعة فهو المغبون أي الخاسر في التجارة." (86). فبناء على ذلك يجب على المرء المسلم أن يغتنم وقته ولا يضيعه فيما لا يعنيه ولا بد أن يرتب أوقاته فلا يصرف جل وقته في اللهو واللعب بل يعطي لهذا وقتاً محدداً.

3- ما يتعلق بزي الترويح:

يجب على المرء المسلم والمسلمة اختيار الألبسة مما يطالب بها الشرع بحيث تكون ساترة تماماً. ولكن من الأسف الشديد أنه راجت اليوم ألبسة وخاصة رياضية لا تستر العورة لقصرها أو ضيقها أو رقيقها أضافة إلى ذلك توجد عليها من الصور السيئة كصور

المغنيين وصور ذوات الأرواح المحرمة أو العبارات الردئية المخلة بالشرف والعفة. إذاً فالالتزام باللباس الشرعي وفق ما حدده الشرع أمر مطلوب(87).

وسائل الترويح:

هناك عدة من الوسائل يختارها الإنسان للترويح ومن هذه الوسائل ما هو مباح في الشرع ومنها ما هو مكروه وبعض الآخر محرم.

1: وسائل الترويح المباحة:

➢ المسابقة: وهى في اللغة ماخوذة من السبق وهو القُدمة في الجرى بين اثنين أو أكثر وفي كل شيء ويأتي جمعها على الأسباق والسوابق(88).

والمسابقة على أقسام كالمسابقة بالأقدام والمسابقة بالخيل والمسابقة بين الإبل وكذلك الترامي بالسهام وغيرها. وهذه الأنواع من المسابقات كانت سائدة في عصره. المسابقة بالأقدام كان أمرا معتاداً في عصر النبى ﷺ وكما ذكرنا سابقاً أنه ﷺ سابق مع عائشة (89)وعندما استأذن سلمة رضى الله عنها بن الأكوع السابق مع رجل أنصارى فأذنه رسول الله ﷺ (90).

يقول الإمام النووي في هذا النوع من المسابقة: "..وهو جائز بلا خلاف إذا تسابق بلا عوض فإن تسابقا على عوض ففي صحتها خلاف الأصح عند أصحابنا لا تصح"(91)

المسابقة بالخيل والإبل: والأدلة في هذا الصدد كثيرة تدل على مشروعية المسابقة بين الخيل وبين الإبل ولا خلاف بين الأئمة في ذلك وقد نقل الحافظ ابن حجر قول القرطبي يقول: لا خلاف في جواز المسابقة على الخيل وغيرها من الدواب وعلى الأقدام.. (92).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية:"شرعت المسابقة بالخيل والإبل والمناضلة بالسهام وأخذ الجعل عليها لما فيه من الترغيب في إعداد القوة ورباط الخيل للجهاد في سبيل الله حتى كان النبى ﷺ يسابق بين الخيل هو وخلفاؤه الراشدون ويخرجون الأسباق من بيت المال"(93).

وروى عن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل التي أضمرت (94) من الحفياء(95) وأمدها ثنية الوداع... (96).قال الإمام ابن بطال في شرح هذا الحديث "فيه جواز المسابقة بين الخيل وذلك مما خص وخرج من باب القمار بالسنة" (97).

وعن أنس قال كانت ناقة لرسول الله ﷺ تُسمى العضباء وكانت لا تُسبَق فجاء اعرابي على قعود له فسبقها.. (98).فثبت من هذا الحديث مشروعية المسابقة وأنها ليست من العبث بل من الرياضة المحمودة الموصلة إلى تحصيل المقاصد في الغزو والإنتفاع بها عند الحاجة.

ضوابط لمسابقة الخيل والإبل:

1. ألا يدخل فيها محظور شرعي كالقمار وما يشبهه. 2. تحديد المسافة ابتداء وانتهاء.3.أن تكون الفرصة متساوية أمام المتسابقين حتى لا يكون لأحدهما مزيد على الآخر في أي من الأمور. 4.أن يتم تعيين الفرسين أوالإبلين ومعرفتهما فلا يجوز التبديل أوالتغير أثنا السباق. 5.أن يعين المراتب عليها عند بدء السباق وعند الانتهاء(99)

➢ المصارعة :الصرع في اللغة بمعنى الطرح بالأرض وهي معالجة الإثنين أيهما يصرع صاحبه(100).

لاشك أن الإسلام أباح المصارعة بين البشر بهدف التقوية على الجهاد كما أن هذا النوع من الرياضة منشطة للجسم ومقوية للأعضاء والجسم كما ثبت ذلك من هدى النبي ﷺ مع ركانة بن عبد يزيد □" أن ركانة (101)صارع النبي ﷺ فصرعه النبي"(102).يستفاد من هذا الحديث مشروعية المصارعة وأنها من وسائل الترويح المباحة وأن مثل هذا النوع من العملية الترويحية لا تنافي الشرف والوقار وعلو السن.

ضوابط المصارعة: هناك ضوابط لابد أن يراعها الإنسان مثل هذا اللون من الرياضة.

1.ستر العورة وعدم كشفها.2.أن لا يترتب على المصارعة ضرر أو إيذاء. 3.أن لا تكون المصارعات بين النساء. 4.أن لا تكون المصارعة بين الحيوانات. .

➢ الرمي : ولقد حث الشارع □على تمرس الرمى والتحذق فيه .يقول الإمام القرطبي:"وفضل الرمي عظيم ومنفعته عظيمة للمسلمين ونكايته شديدة على الكافرين...إلى أن قال ــ وتعلم الفروسية واستعمال الأسلمة فرض كفاية وقد يتعين..."(103).كما أمر الله سبحانه وتعالى بإعداد القوة ضد أعداء الإسلام قائلا:(وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ) (104).

وقد نقل عن النبي ﷺ في تفسير هذه الآية الكريمة قوله: "ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمى ألا إن القوة الرمى"(105)قال الإمام القرطبي تعليقا عليه "ولما كانت السهام من أنجح ما يتعاطى في الحروب والنكاية في العدو وأقربها تناولاً للأرواح خصها رسول الله ﷺ بالذكر لها والتنبيه عليها.(106)

وقد حرض النبيﷺ على الرمى في كثير من الأحاديث منها: قوله ﷺ:"إن الله ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة صانعه يحتسب في صنعته الخير والرامي به والممد به"(107)وزاد أبوداود واحمد والدارمي قوله "ومن ترك الرمى بعد ما علمه رغبة عنه فإنما نعمة تركها أوقال كفرها "(107). ومنها قوله ﷺ,,ستفتح عليكم أرضون ويكفيكم الله فلا يعجز أحدكم أن يلهو بأسهمه"(108) وقد أفدى النبى ﷺ أبويه على سعد □لرميه يوم أحد فقال: ''إرم فداك أبي وأمي''(112).

ومنها قوله ﷺ:"ارموا بنى اسماعيل فإن أباكم كان راميا ارموا وأنا مع بنى فلان"(109).قال العلامة بدر الدين العيني: "وفي الحديث دلالة على أن السلطان يأمر رجاله بتعلم الفروسية ويحض عليها خصوصا الرمي بالسهام"(110) وقد ورد الوعيد في نسيان الرمى بعد تعلمه: فقال ﷺ: "من علم الرمى ثم تركه فليس منا أو قد عصى"(111).

لاشك أن هذا تشديد عظيم في نسيان الرمى بعد تعلمه وهو مكروه كراهة شديدة لمن تركه بلا عذر. لذا ثبت بأن الرمى من الرياضيات المرغبة فيه شرعا وهي القوة التي أمرنا الله تعالى بإعدادها كما ورد التحذير الشديد عنه ﷺ في نسيان الرمى بعد تعلمه.

- ➢ السباحة: أن السباحة من أبهج وأجمل الرياضيات الترويحية وفيها فائدة كبيرة بحيث يمكن السابح الوقاية عن مهلكات البحر اضافة إلى ذلك يصحب معها مشاعر ممتعة وتساعد في دفع التوتر والهموم والقلق عن النفس. وقد يؤجر فاعلها إذا أحسن النية أي تعلمها وتدربها بلاستخدام في الجهاد في سبيل الله.

يقول الدكتور القرضاوي:" هذه الخصال الأربع من أسباب القوة للمجتمع المسلم وإن كان فيها لهو ولعب ولهذا اعتبرت من ذكر الله ومن العمل الصالح فالمشى بين الغرضين لتعلم فن الرماية واتقان التصويب وتأديب الفرس وحسن سياسته لأنه من وسائل الجهاد وإعداد القوة وملاعبة الأهل مما يدعم روابط الأسرة وهي أساس المجتمع وتعلم السباحة لأنها من أسباب القوة..."(114). وقد أخرج الإمام الطبراني عن جابر مرفوعاً:"كل شيء ليس من ذكر الله عزوجل فهو لهو أو سهو إلا أربع خصال مشى الرجل بين الغرضين وتأديبه فرسه وملاعبة أهله وتعلم السباحة"(113).

وعن ابن عباس ربما قال لي عمر بن الخطاب تعال أباقيك في الماء أينا أطول نفسا ونحن مُحرمون"(115).وقد ورد عن بعض الكبراء أنهم كانوا يأمرون معلم أولادهم أن يعلمهم السباحة قبل الكتابة.... (116).

- ➢ . الترويح بالمزاح المباح:

المزاح من وسائل الترويح المباحة فهو خير وسيلة لرفعْ الهموم والقلق عن النفس ولكن بشرط مراعاة الضوابط التي حددها الشرع ـــ ولما سئل سفيان بن عيينة عن المزاح هل هو سبة فقال بل سنة ولكن من يحسنه(117).

ويقول ابن تيمية:"فأما من استعان بالمباح الجميل على الحق فهذا من الأعمال الصالحة..."(118).وقد ورد الاحاديث الكثيرة في جوازالمزاح منها: عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال لي يا ذا الأذنين (119) وقوله لأبي عمير: "يا أباعمير ما فعل النغير"(120)ـــمنها قول الرجل "يا رسول الله احملني قال النبي ﷺ إنا حاملوك على ولد الناقة قال وما أصنع بولد الناقة فقال وهل تلد الإبل إلا النوق.. (121).وقد سبق القول هدى الصحابة في المزاح (122).

ضوابط الشرعية للمزاح:

1.ألا يكون فيه شيء من الإستهزاء بالدين 2.ألايكون المزاح إلا صدقا3.عدم اضرار المزوح4.عدم الترويح5.البعد عن الإستهزاء والغمزواللمز6.البعد عن الإفراط7.معرفة مراتب الناس.

وقد اثر عن بعض السلف أنهم كانوا يكرهون المزاح (123).قال العلماء النهي عن المزاح يحمل على ما وصل المزاح إلى حد المنابرة والإكثار والإفراط والمداومة فأما ما كان على سبيل الندرة لتطيب النفس والمؤانسة فهو جائز وثابت عن النبى ﷺ إذا الالتزام بالضوابط الشرعية للمزاح أمر لابد منه وإذا خرج المزاح عن هذه الضوابط فإنه يعتبر محذوراً.

لقد وقفنا فيما سبق على وسائل الترويح السائدة في عصر النبوة فهي تعد أصولا الذي يمكن أن تنبثق من كل منشط العشرات من الألعاب بأشكال وأنواع مختلفة مراعيا الضوابط والقوعد الشرعية فالناظر إلى وسائل الترويح النبوى وفي عصر الصحابة يرى بأن جل الوسائل كانت تربط بالجهاد في سبيل الله واعانتها عليه كالرمي والمصارعة والمسابقات بشتى أنواعها والسباحة وغيرذلك فلذا من المسلم بأنه يمكننا أن نجعل هذه الوسائل طاعة وقربة لله تعالى باعتبارها وسيلة معينة على الجهاد لأن كل ما يعين على الطاعة فهو طاعة وما يساعد على الجهاد فهو جهاد طبقا وعملاً لقوله "من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير فقد غزا"(124).

نماذج لبعض الألعاب الرياضية المعاصرة:

لقد انتشرت اليوم في العالم العابا كثيرة وهذه الألعاب تساعد على تنمية الجسم وتقوية الأعضاء لكثرة الحركة فيها منها:كرة القدم،كرة الطائرة،كرة السلة،لعبة كركت،العدو والسباق،العاب الدفاع عن النفس،ألعاب الفروسية وسباق الخيل وبعض هذه الألعاب مرغب فيه شرعا كالألعاب الفروسية والعدو والسباق ويضاف إلى هذا العاب الدفاع عن النفس لما لها من الفوائد من اتقان مناسب لرد الإعتداء ودفع شر المعتدي.

ضوابط وشروط لهذه الألعاب:

هذه الألعاب لأ بأس بممارستها بشرط أن يراعي الممارسون الضوابط الشرعية وهي عدم الاسراف عدم كونها في وقت العبادة عدم الإضرار بالآخرين عدم استخدام العنف والشدة ضد الفريق المخالف احترام قواعد اللعبة المتفق عليها

وفي هذا الصدد يقول العلامة العيني: "إن اللهو إذا لم يشغله عن طاعة الله يكون مباحاً وعليه أهل الحجاز والشارع أباح للجاريتين يوم العيد الغناء في بيت عائشة من أجل العيد وأباح لها النظر إلى لعب الحبشة بالحراب في المسجد"(125).

رأينا فيما سبق مشروعية الترويح في الإسلام ونختم قولنا بقول الدكتور يوسف القرضاوي حيث قال: "وعلى هذا الأساس يجب علينا أن ننظر إلى الحركة الرياضية أنها يمكن أن تساهم في تحقيق اهداف التربية الإسلامية في شأن الإنسان وأن ندخل عليها من الاضافات والتعديلات بحيث يؤديها الإنسان المسلم وهو يعتبرها عبادة تقربه إلى الله ما دامت مقترنة بنية صالحة وهدف نبيل أن يكون مؤمنا قويا ويدافع عن الحق ويرد الأذى عن نفسه وغيره وأن يشارك في قوة المجتمع الذي ينتمي إليه حتى لا يطمع فيه الطامعون(126).

الهوامش

1ـــ ابن منظور ،لسان العرب ، ص/461

2ـــ أبو داؤد ، سنن أبو داؤد ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع الرياض الطبعة الأولى.رقم الحديث: 4989، ص: 42.

3ـــ الزبيدي ،تاج العروس من جواهر4

4ـــ محمد السيد الوكيل ،الترويح في المجتمع المسلم ، دار الوفاء المنصورة 1984ص:2.

5ـــ مروان رشيد ،قضايا اللهو والترفية بين الحاجة النفسية والضوابط الشرعية، مكتبة الرياض ط 2 ص: 3.

6: عبد الله بن ناصر ،أوقات الفراغ والترويح مكتبة العبيكان بالمدينة ط1،ص: 30 - أحمد على ، الشباب والفراغ ،مكتبة "ذات السلا ل الكويت 1406 ص" 29.

8ـــ الغزالي 'إحياء العلوم'ص: 72/3.

9ـــ ابن القيم 'الفروسية'ص: 84.

10ـــ أحمد في المسند 'ص: 313/43. والطبراني في المعجم الكبير ص: 47/23. وابن شيبة في المصنف 'ص: 531/6. والبيهقي في السنن الكبرى ص: 17/10.

11ـــ الترمذي 'جامع الترمذي 'كتاب البر والصلة 'باب ما جاء في المزاح 'رقم الحديث 1990. والبخاري في الأدب المفرد ص: 102.

12ـــ المعجم الكبير'ص: 319/12'وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير وزياداته 'ص: 489/1.

13ـــ الجامع الصحيح 'كتاب الصوم 'باب حق الجسم في الصوم 'رقم الحديث: 1975'ص: 390

14ـــ الجامع الصحيح 'كتاب النكاح 'باب الترغيب في النكاح 'رقم الحديث5063'ص: 1100.

15ـــ أي حاولنا ذلك ومارسناه. روى الخطابي هذا الحرف عانسنا: بالنون ومعناه لاعبنا'ورواه ابن قتيبة بالشين المعجمة ومعناه عانقنا ويقول الإمام النووي الأول هو المعروف وهو أعم. النووي 'المنهاج شرح النووي 'ص: 69/17.

16ـــ الضيعات جمع ضيعة وهي معاش الرجل من مال أو حرفة أو صناعة. انظر لسان العرب: 230/8

17ـــ الجامع الصحيح 'كتاب التوبة 'باب فضل دوام الذكر والفكر 'ص: 2106/4

18ـــ المنهاج شرح النووي 'ص: 66/17.

19ـــ أي يترامون به يقال بدح يبدح إذا رمى 'الجزري 'النهاية في غريب الحديث ص: 68.

20ـــ الأدب المفرد 'ص: 102'وصححه الشيخ الباني في صحيح وضعيف الأدب المفرد رقم: 201'ص: 86

21ـــ ابن أبي شيبه 'المصنف 'ص: 304/5'أبو نعيم في حلية الأولياء 'ص: 224/5'اسناده حسن 'انظر تلخيص الحبير 'ص: 165/4

22ـــ المسلم'الصحيح 'كتاب الصلاة 'باب فضل الجلوس في مصلاة بعد الصبح وفضل المساجد 'رقم الحديث: 670'ص1/463.

23ـــ المصنف 'ص: 304/5. هذا الأثر في اسناده مدلسان هو الأعمش وإبراهيم التميمي'انظر: التقريب ص: 118.

24ـــ المصنف 'ص: 304/5'ابن حجر'الإصابة في تمييز الصحابة 'ص: 464/6. البيهقي 'السنن الكبرى 'ص: 29./10

25ـــ الجامع الصحيح 'كتاب النكاح 'باب نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير ريبة رقم الحديث5236'ص: 1136

26ـــ اي اللعب والدفع 'ابن الأثير 'النهاية في غريب الحديث 'ص: 395.

27ـــ المسند للإمام أحمد 'ص: 348/41 وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط تعليقاً عليه حديث صحيح وهذا سند حسن.

28ـــ المسند'للإمام أحمد'ص: 349/41. وحسن اسناده الشيخ شعيب الأرنؤوط.

29ـــ المسند 'ص: 115/43. وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط اسناده صحيح

30ـــ المسند 'ص: 115/53'وقال الشيخ الأرنؤوط اسناده حسن.

31ـــ المعجم الكبير 'ص: 216/8'وأحمد في مسنده 'ص: 224/36. وقال الشيخ الالباني إن الحديث يمكن أن يستشهد به فهو ليس شديد الضعف. أنظر: سلسلة الاحاديث الصحيحة 'رقم الحديث: 2934 ص: 122/6

32ـــ الصحيح للإمام مسلم 'كتاب القدر 'باب في الأمر بالقوة وترك العجز والإستعانة بالله وتفويض المقادير'ص: .2052

33ـــ ابن القيم 'الطب النبوى 'ص: 191.

34ـــ أي كثير اللحم المسترخية 'ابن منظور 'لسان العرب 'ص: 399/11.

35ـــ القرضاوي 'تيسير الفقه للمسلم المعاصر في ضوء القرآن والسنة'(فقه اللهو و الترويح) 'ص: 65'بتصرف يسير.

36ـــ تيسير الفقه للمسلم المعاصر'ص: 65

37ـــ الإمام القرطبي 'الجامع لأحكام القرآن 'ص: 91/5.

38ـــ انظر بعض النماذج مسابقته مع عائشة 'ص: 3

39ـــ كما يدل عليه حديث ام زرع الشهير الذي في صحيح البخاري 'كتاب النكاح 'باب حسن المعاشرة مع الأهل 'رقم الحديث 5189'ص: 1125.

40ـــ الصحيح 'كتاب النكاح 'باب تستحد المغيبة'رقم الحديث 5247'ص: 1137

41ـــ شرح المنهاج علي صحيح مسلم 'ص: 531/10.

42ـــ الجامع الصحيح 'كتاب الإيمان 'باب المسلم من سلم المسلمون'رقم الحديث: 6'ص: 6

43ـــ شرح المنهاج على صحيح مسلم 'ص: 531/10.

44ـــ النووي 'الأذكار'ص: 326/1.

45ـــ سورة الحجرات: 11.

46ـــ ابن كثير 'تفسير القرآن العظيم 'ص: 270/4.

47ـــ سنن أبو داؤد 'كتاب الأدب 'باب التشديد في الكذب 'رقم الحديث 4990'ص: 747

48ـــ هو محمد بن عبد الرؤف لغوي من كبار العلماء الَذين شاركوا في فنون عديدة انقطع للبحث والتصنيف 'توفي في القاهرة سنة 1031'الزركلي 'الأعلام'ص: 204/6.

49ـــ المناوي 'فيض القدير شرح الجامع الصغير 'ص: 6/ 368. 50ـــ أيضا.

51ـــ النرد معروف شيء يلعب به فارسي معرب وليس بعربي وهو النرد شير 'الفيروز آبادي 'القاموس ص : 411'وقال ابن الأثير: اسم أعجمي معرب وشير بمعنى حلو النهاية 'ص: 895.

52ـــ المسلم 'الصحيح 'كتاب الشعر 'باب تحريم اللعب بالنرد شير 'ص: 1770/4

53ـــ ابن القيم 'بدائع الفوائد'ص: 716/3.

54ـــ أبو داؤد 'السنن 'كتاب الأدب 'باب النهي عن اللعب بالنرد 'رقم الحديث: 4938' ص:740

55ـــ ابن عبد البر'التمهيد 'ص: 175/13.

56ـــ الكعاب فصوص النرد واحدها كعب وكعبة'ابن الأثير 'النهاية 'ص: 791.

57ـــ اي المجعول لهما سمة وعلامة 'المرجع السابق.

58ـــ روى هذا الأثر مرفوعاً موقوفاً والمحفوظ هو الموقوف. الإمام أحمد'المسند ص: 297/7مرفوعا 'الأدب المفرد 'ص: 448 (موقوفا)

59ـــ ابن تيميه 'مجموع الفتاوى 'ص: 246/32.

60 ـــ الذهبي 'كتاب الكبائر'ص: 89.

61ـــ الهيثمي 'الزواجر عن اقتراف الكبائر'ص: 172/2.

62ـ القرضاوي 'تيسير الفقه للمسلم المعاصر'ص: 91.
63 ـ الشوكاني 'نيل الأوطار 'ص: 99/7.
64 ـ الآجري 'تحريم النرد والشطرنج والملاهي 'ص: 138.
65 . المرجع السابق'ص: 135'السنن الكبرى للبيهقي 'ص: 212/10
66ـ الآجري 'تحريم النرد والشطرنج 'ص: 35-137 'البيهقي 'شعب الإيمان'ص: 241/5'الفروسية'ص: 313.
67ـ سورة المائدة: 91.
68ـ القرطبي 'الجامع لأحكام القرآن 'ص: 666/6.
69ـ السخاوي 'عمدة المحتج في تحريم الشطرنج'ص: 16'الآجري 'تحريم النرد والشطرنج'ص: 142' الماوردي 'الحاوي في فقه الشافعي 'ص: 178/17.
70ـ أبو داؤد 'سنن أبي داؤد 'كتاب الأدب 'باب في اللعب بالحمام 'رقم الحديث4940'ص: 740
71ـ الشوكاني 'نيل الأوطار 'ص: 97./7
72ـ ابن قدامة 'المغني 'ص: 36./12
73ـ هو الإغراء وتهييج بعضها على بعض كما يفعل بين الجمال والكباش والديوك وغيرها. ابن الأثير 'النهاية 'ص: 198.
74ـ سنن أبي داؤد 'كتاب الجهاد 'باب ما جاء في التحريش بين البهائم 'رقم الحديث: 2562'ص: 389
75ـ الجرجاني 'شعب الإيمان 'ص: 542/5
76ـ مجموع الفتاوى 'ص: 253/32
77ـ البخاري 'الجامع الصحيح 'كتاب الذبائح والصيد 'باب المسك 'رقم الحديث 5534'ص: 1195
78 ـ ابن حجر'فتح الباري 'ص: 324/4.
79ـ الجامع الترمذي 'كتاب الزهد 'باب رقم الحديث 2378'ص: 535 ·
80 ـ المبارك فوري 'تحفة الأحوذي 'ص: 42./7
81 ـ سورة الأحزاب: 33. 82 ـ سورة النور: 30 . 83 ـ سورة ابراهيم: 33.
84 ـ الطبري 'جامع البيان عن تاويل آي القرآن 'ص: 261./8
85 ـ الجامع الصحيح 'كتاب الرقاق 'باب ما جاء في الصحة والفراغ 'رقم الحديث: 6412'ص: 1356
86 ـ تحفة الأحوذي 'ص: 485./6
87 ـ انظر بالتفصيل 'د/محمد عبد العزيز'اللباس والزينة في الشريعة الإسلامية'ص: 67
88 ـ لسان العرب 'ص" 151/10 . 89 ـ انظر 'ص: 3
90ـ صحيح مسلم 'كتاب الجهاد'باب غزوة ذي قرد وغيرها'ص: 1439/3
91. المنهاج 'ص: 183/12
92ـ فتح الباري 'ص: 72/6

93 ــ مجموع الفتاوى 'ص: 370/28

94 ــ الاضمار هو أن يظاهر على الخيل بالعلف حتى يسمن ثم لا تعلف إلا قوتا تخف 'بدر الدين العيني عمدة القارى ' ص: 159/14

95 ــ موضوع خارج المدينة.

96.الجامع الصحيح 'كتاب الصلوة باب هل يقال مسجد بنى فلان 'رقم الحديث: 420' ص:.89

97. ابن بطال 'شرحه على صحيح البخاري 'ص: 76./5

98 ــ القعود من الإبل ما أمكن أن يركب وأدناه أن يكون له سنتان 'النهاية 'ص: .751

99 ــ تيسير الفقه للمسلم '(بتصرف يسير) 'ص: .157

100ــ لسان العرب 'ص: 197./8

101 ــ ركانة بن عبد يزيد بن هاشم أسلم في الفتح وقيل أسلم عقب مصارعته توفى في المدينة في خلافة معاوية انظر: الاصابة في تمييز الصحابة '497/2.

102ــ سنن ابوداؤد 'كتاب اللباس 'باب العمائم 'رقم الحديث 4078'ص: .609

103ــ الجامع لأحكام القرآن 'ص: 36/8.

104ــ سورة الأنفال: .60

105 . ابن حبان صحيح ابن حبان 'رقم الحديث4709'ص: 7/11'وصححه الشيخ الألباني والشيخ شعيب الأرنووط.

106ــ جامع الترمزي'كتاب الجهاد 'باب ما جاء في فضل الرمى في سبيل الله 'رقم الحديث 1638'ص: 385

107ــ المسند 'ص: 535/28'الدارمي 'السنن 'كتاب الجهاد 'باب فضل الرمى والأمر به ص: 269/2.

108ــ الصحيح للإمام مسلم 'كتاب الإمارة 'باب فضل الرمى والحث عليه 'رقم الحديث1918 ص: 1522/3

109ــ الجامع الصحيح 'كتاب الجهاد 'باب التحريض على الرمى 'رقم الحديث'ص: .588

110ــ عمدة القارى 'ص: 182/14

111ــ الجامع الصحيح 'كتاب الجهاد 'باب فضل الرمي والحث عليه 'رقم الحديث...ص: 1919.

112ــ الجامع الصحيح 'كتاب المغازي 'باب إذ همت طائفتان منكم رقم الحديث: 4055'ص: .835

113ــ المعجم الكبير 'ص: 193/2. وفي المعجم الأوسط 'ص: 118/8.وصححه الشيخ الألباني في سلسلة الاحاديث الصحيحة'ص: 625./1

114 ــ تيسير الفقه للمسلم المعاصر'ص: 17.

115ــ الشافعي 'المسند 'ص: 117'السنن الكبرى 'كتاب الحج 'باب الاغتسال بعد الإحرام ص: 63/5'وصححه الشيخ الألباني في ارواء الغليل'رقم 1021' ص:4./211

116ــ فيض القدير 'ص: 327/4.

117 ــ فيض القدير 'ص: 13./3

118ــ مجموع الفتاوى 'ص: 369./28

119ـ جامع الترمذي 'كتاب البر والصلة 'باب ما جاء في المزاح 'رقم الحديث1992'ص: 452 وصححه الالباني 'صحيح سنن الترمذي '3/.234

120ـ الجامع الصحيح 'كتاب الأدب 'باب الكنية للصبي 'رقم الحديث 6203'ص: .1314

121 ـ سنن أبود اؤد 'كتاب الأدب 'باب ما جاء في المزاح 'رقم الحديث4998'ص: .749

122ـ أنظر ص: 5

123ـ انظر بالتفصيل 'أبوالبركات 'المراح بالمزاح 'ص: 4.

124ـ الجامع الصحيح 'كتاب الجهاد 'باب فضل من جهز غازيا 'رقم الحديث 'ص: .577

125ـ عمدة القارى 'ص: 22/.273

126 ـ تيسير الفقه للمسلم المعاصر 'ص: 65.

المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم
2. ـ الأدب المفرد للإمام أبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري ' دارالبشائر الإسلامية بيروت ' الطبعة الثالثة 140هـ' 1989ء.
3. ـ الأذكار' للإمام يحيى بن شرف النووي ' دار الفكر بيروت لبنان1414هـ ' 1994م
4. ـ إحياء علوم الدين ' للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي دارالمعرفة ' بيروت لبنان.
5. ـ الإصابة في تمييز الصحابة ' للحافظ احمد بن على بن حجر العسقلاني' دار الجيل بيروت الطبعة الاولى 1412هـ.
6. ـ الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء ' لخير الدين الزركلي 'دار العلم للملايين بيروت ' الطبعة الخامسة 1980م.
7. ـ اوقات الفراغ والترويح ' لعبد الله بن ناصر السدحان ' مكتبة العبيكان بالمدينة المنورة الطبعة الأولى 1499هـ.
8. ـ بدائع الفوائد ' للحافظ ابن القيم الجوزية ' مكتبة نزار مصطفى الباز مكة المكرمة الطبعة الأولى 1416هـ ' 1996م.
9. ـ تحريم النرد والشطرنج والملاهي لمحمد بن حسين الآجري ' ادارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد الطبعة الأولى 1402هـ.
10. ـ تحفة الأحوذي وشرح سنن الترمذي'لأبي العلا محمد بن عبدالرحمن بن عبد الرحيم المبارك فوري'دار الكتب العلمية بيروت لبنان.
11. ـ الترويح في المجتمع المسلم لمحمد السيد الوكيل ' دار الوفاء المنصورة 1984م.
12. ـ تفسير القرآن العظيم ' لأبي الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي مؤسسة الريان الطبعة الأولى 1416هـ ' 1996م.

13. ـــ التمهيد لما في الموطا من المعاني والأسانيد لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر النمري ' وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب 1387هـ.

14. ـــ تيسير الفقة للمسلم المعاصر ' للدكتور يوسف القرضاوى ' مكتبة هب 14 شارع الجمهورية عابدين القاهرة.

15. ـــ الجامع لأحكام القرآن ' لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي مؤسسة مناهل العرفان بيروت.

16. ـــ جامع الترمذي ' لأبي عيسى محمد بن سورة الترمذي ' مكتبة المعارف للنشر والتوزيع الرياض ' الطبعة الأولى.

17. ـــ جامع البيان عن تأويل آي القرآن ' لمحمد بن جرير الطبرى ' دارالفكر بيروت '1425هـ.

18. ـــ الجامع الصحيح للإمام أبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري دارالسلام للنشر والتوزيع الرياض الطبعة الأولى1417هـ' 1997م.

19. ـــ الحاوى في فقه الشافعي ' لأبي الحسن على بن محمد الماوردي' دارالكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى 1414هـ 1914م.

20. ـــ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ' لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ' دار الكتاب العربي بيروت ' الطبعة الرابعة 1405هـ.

21. ـــ الزواجر عن اقتراف الكبائر ' لابن حجر نور الدين الهيثمي 'مكتبة الميمنة سنة 1332هـ.

22. ـــ سنن أبي داود ' لأبي داود سليمان بن أشعث السجستاني ' مكتبة المعارف للنشر والتوزيع الرياض الطبعة الأولى.

23. ـــ سلسلة الأحاديث الصحيحة ' للشيخ محمد ناصر الدين الألباني مكتبة المعارف الرياض.

24. ـــ سنن الدارمي ' للحافظ عبد الله بن عبد الرفق الدارمي ' دار الحديث القاهرة ' الطبعة الأولى 1420هـ.

25. ـــ السنن الكبرى ' لأبي بكر أحمد بن الحسين بن على البيهقي ' نشر السنة خلف باب البوهر ملتان باكستان.

26. ـــ الشباب والفراغ لأحمد العلى ' مكتبة ذات السلاسل الكويت 1406هـ

27. ـــ شرح ابن بطال على صحيح البخارى'لأبي الحسن على بن خلف بن بطال'دار الكتب العلمية بيروت لبنان'الطبعة الأولى 1424هـ

28. ـــ شعب الإيمان ' لأبي بكر أحمد بن حسين البيهقي ' دار الكتب العلمية بيروت لبنان ' الطبعة الأولى 1410هـ.

29. ـــ صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ' لأبي حاتم محمد بن حبان البستي مؤسسة الرسالة بيروت ' الطبعة الثانية 1414هـ.

30. ــ صحيح الجامع الصغير وزياداته ' للشيخ محمد ناصر الدين الألباني المكتب الإسلامي بيروت الطبعة الثالثة 1421هـ' 2000م.

31. ــ صحيح مسلم' للإمام مسلم بن الحجاج القشيري'دار عالم الكتب الرياض'بتحقيق الشيخ محمد فواد عبد الباقي'الطبعة الأولى1417هـ ' 1997م.

32. ــ الطب النبوى' للحافظ ابن إلقيم الجوزية ' دار الكتب العلمية بيروت

33. ــ عمدة القارى شرح صحيح البخارى ' للعلامة بدر الدين العيني 'دار الفكر بيروت.

34. ــ عمدة المحتج في تحرم الشطرنج 'للعلامة السخاوى ' دار الفكر بيروت لبنان.

35. ــ فتح البارى شرح صحيح البخارى ' للحافظ ابن حجرعسقلاني' المكتبة السلفية ' شارع الفتح بالروضة.

36. ــ الفروسية ' للحافظ ابن القيم الجوزية ' دار الأندلس للنشر والتوزيع الطبعة الثانية 1417هـ' 1996م.

37. ــ فيض القدير شرح الجامع الصغير ' للعلامة محمد عبدالرؤف المناوي دار الفكر بيروت

38. ــ القاموس المحيط ' لمحمد بن يعقوب الفيروز آبادي ' مؤسسة الحلبي وشركاؤه للنشر والتوزيع القاهرة.

39. ــ قضايا اللهو والترفية بين الحاجة النفسية والضوابط الشرعية لمروان رشيد'مكتبة التوبة الرياض الطبعة الثانية 1414هـ.

40. ــ كتاب الكبائر ' لأمام محمد بن أحمد الذهبي ' دار الكتب العلمية بيروت لبنان.

41. ــ اللباس والزينة في الشريعة الإسلامية.

42. ــ لسان العرب ' لمحمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري ' نشر أدب الحوزة قم ' ايران 1405هـ.

43. ــ مجموع الفتاوى ' لشيخ الإسلام ابن تيمية ' مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف في المدينة المنورة 1416هـ.

44. ــ المراح بالمزاح ' لابي البركات ' دار عالم الكتب الرياض 1421هـ.

45. ــ مسند أحمد للإمام أحمد بن حنبل ' مؤسسة الرسالة الطبعة الثانية 1420هـ1999م بتحقيق الشيخ شعيب الأنؤوط وزملائه.

46. ــ مسند الشافعي ' للإمام محمد بن إدريس الشافعي ' دار الكتب العلمية بيروت لبنان.

47. ــ المصنف في الاحاديث والآثار لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي اشيبة الكوفي ' مكتبة الرشد ' الرياض الطبعة الأولى 1409هـ.

48. ــ المعجم الأوسط لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني دار الحرمين القاهرة1415هـ.

49. ــ المعجم الكبير لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ' مكتبة العلوم والحكم ' الموصل الطبعة الثانية 1404هـ ' 1983م.

50. ــ المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني'لأبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي'دار الفكر بيروت'الطبعة الأولى1405هـ.

51. ــ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ' للإمام محي الدين النووي 'دار المعرفة بيروت لبنان الطبعة الثالثة 1417هـ ' 1997ء.

52. ــ النهاية في غريب الحديث والأثر ' لأبي سعادات المبارك بن محمد المعروف بابن الأثير بيت الأفكار الدولية.

53. ــ نيل الأوطار من احاديث سيد الأخبار ' لمحمد بن على الشوكاني 'مكتبه أنصار السنة المحمدية 11 كليا رود رستم بارك لاهور.